



الطريق إلى العدالة الضريبية



جميع الحقوق محفوظة لـ: مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية ©

2022

فلسطين- رام الله

"The content of the publication is the sole responsibility for Social and Economic Policies Monitor (Al Marsad) and does not necessarily reflect a position of the RLS".

الآراء الواردة في هذا الورقة هي من مسؤولية مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية (المرصد) ولا تعكس بالضرورة موقف مؤسسة روزا لوكسمبورغ.

ROSA LUXEMBURG STIFTUNG REGIONAL OFFICE PALESTINE & JORDAN



مقدمة:

يشهد النظام الضريبي الفلسطيني محاولات للإصلاح، وذلك على ضوء ما رشح من معلومات حول مقترحات تعديل قانون ضريبة الدخل، ومشروع قرار بقانون ضريبة القيمة المضافة، وكذلك قانون الجمارك، وعلى ضوء ما جاء في استراتيجية إدارة المال العام (2017-2022) فيما يتعلق بمكافحة التهريب والتهريب الضريبي والجمركي والبسط الأفقي، والتدخلات المقترحة التي جاءت في خطة التعافي الحكومية من جائحة كورونا، ومراجعة بروتوكول باريس، هذه ربما تكون أول مرة يشهد النظام الضريبي هذه الكثافة في تعديلات القوانين ذات العلاقة.

يرى مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية أن إصلاح النظام الضريبي بات أمراً ملحاً، لا سيما في الظروف الحالية، خصوصاً منها، استمرار سيطرة الاحتلال على أموال المقاصة، وحرمان الخزينة الفلسطينية من مستحقاتها، متجاوزاً كافة القوانين والاتفاقيات المبرمة، وحجم التهريب الضريبي الكبير، مما أسهم في تعميق العجز في الموازنة العامة، وارتفاع في الدين العام وتراكم للمتأخرات، وما رافقه من تدنٍ في الخدمات، وتراجع في عجلة الاقتصاد الكلي.

انطلاقاً من الأهمية المزدوجة للسياسة الضريبية، إذ تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية، وتزيد الإيرادات للإنفاق على المجالات التنموية؛ تجادل هذه الورقة في أهمية إصلاح النظام الضريبي بما ينسجم مع معايير العدالة الاجتماعية، وخلق نظام ضريبي عادل تصاعدي، كما تحتاج في أهمية الانفكاك التدريجي من التبعية الاقتصادية للاحتلال.

النظام الضريبي الحالي:

تشكل الإيرادات العامة من الإيرادات الضريبية وغير الضريبية، وإيرادات المقاصة، إضافة إلى المنح والمساعدات¹. تأتي 70 % من الإيرادات عن طريق المقاصة، في حين 30% يتم جبايتها محلياً² بدون احتساب المنح والمساعدات التي تخضع لابتزاز الاحتلال عبر المقايضة بين الحقوق السياسية والحقوق المالية. وتعرف المقاصة بأنها إيرادات الضرائب التي تجبها إسرائيل نيابة عن السلطة الفلسطينية، وفق بروتوكول باريس، وتشتمل على ثلاثة أنواع ضرائب: ضرائب مباشرة تتمثل في ضريبة الدخل على أجور العمال الفلسطينيين في إسرائيل والمستوطنات، وضرائب مباشرة تتمثل في ضريبة القيمة المضافة على كافة السلع المستوردة من إسرائيل، وضريبة الشراء على مشتقات النفط والسجائر والكحول، وثالثاً الضرائب غير المباشرة المتمثلة في ضريبة القيمة المضافة على المستوردات من الخارج، والجمارك. وقد تعرضت أموال المقاصة تلك لجملة من الاعتداءات الإسرائيلية سواء بتجميدها أحياناً أو استقطاع نسب منها أحياناً أخرى ضمن سياقات سياسية مختلفة كان آخرها رفض السلطة الفلسطينية في شباط 2019 تسلم أموال المقاصة منقوصة كردّ على استقطاع إسرائيل مبالغ منها تحت ذريعة أنها تغذية مالية لعائلات الأسرى والجرحى والشهداء. وأعدت السلطة رفضها تسلم إيرادات المقاصة في أيار 2020 بعد قرار رئيس السلطة بوقف كافة أشكال التنسيق مع الاحتلال الإسرائيلي رداً على مخططات الضم في إطار خطة ترامب المعروفة بصفقة القرن. ففي حزيران من نفس

¹ أضحي واضحا تضاول المنح والمساعدات الخارجية، انخفضت من 1.3 مليار دولار للعام 2010 إلى حوالي 690 مليون دولار عام 2018، المصدر: مسيف جميل، عصمت قزمار، إسلام ربيع، الانفكاك عن الاقتصاد الإسرائيلي: المفاهيم النظرية والإمكانات العملية (رام الله: معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس) 2020) ص 40.

² التقارير المالية الصادرة عن وزارة المالية

العام، أكد حسين الشيخ، رئيس هيئة الشؤون المدنية، في تغريدة له على تويتر "أننا رفضنا ونرفض استلام أموال المقاصة تنفيذاً لقرار القيادة الفلسطينية أننا في حلّ من الاتفاقيات والتفاهات كافة مع حكومة الاحتلال". ليعود في شهر كانون الأول 2020 معلناً في تغريدة ثانية أن "الحكومة الإسرائيلية تحول كافة المستحقات المالية الخاصة بالمقاصة إلى حساب السلطة الفلسطينية والبالغة ثلاث مليارات و768 مليون شيكلاً". إلا أن إسرائيل عادت لاقتطاع 597 مليون شيكلاً من تلك المستحقات تحت ذريعة أنها تُصرف للأسرى وأهالي الشهداء. فضلاً عن احتجاز إسرائيل لحصة السلطة الفلسطينية من أموال ضريبة سفر الفلسطينيين عبر الحدود مع الأردن، وأموال الضرائب التي تجنيها إسرائيل من مناطق "ج". كان لهذا أثر كبير في الحيلولة دون دفع السلطة فاتورة الرواتب التي بلغت في العام 2020 ما قيمته ثلاثة مليار و276 مليون شيكلاً؛ أي ما نسبته 70% من إجمالي الانفاق العام. فإذا كانت "قيمة الضرائب المحلية شهرياً 300 مليون شيكلاً، وتحويلات المقاصة شهرياً أيضاً نحو 700 مليون شيكلاً مقتطعاً منها 220 مليون شيكلاً؛ فإن ما يتبقى هو 780 مليون شيكلاً، في حين تبلغ فاتورة الرواتب شهرياً قيمة 920 مليون شيكلاً".³

تتشكل الضرائب من الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، ووفقاً لبروتوكول باريس تتحكم السلطة بإقرار القوانين للضرائب المباشرة والمتمثلة في ضريبة الدخل (الدخل على الأفراد، والدخل على الشركات) وضريبة الأملاك. في حين أن الضرائب غير المباشرة مرتبطة بالأحكام والتشريعات السارية في "إسرائيل"؛ حيث نصّ البروتوكول في أكثر من مادة على أن تكون الضرائب غير المباشرة متماثلة مع الأنظمة والقوانين والسياسات الضريبية المطبقة في إسرائيل، باستثناء عدد محدود من السلع بقوائم السلع 1 وأ⁴. وبالتالي فإن الإيرادات الضريبية المتأتية من الضرائب المباشرة تُشكل حوالي 90% من الإيرادات، في حين أن مساهمة الضرائب المباشرة تشكل حوالي 10%. بالرغم من أن العدالة الضريبية تقتضي توزيع الأعباء الضريبية وفق الإمكانيات؛ بمعنى تعظيم مساهمة الضرائب المباشرة على حساب الضرائب العمياء (وتحديدًا ضريبة القيمة المضافة، ضريبة المحروقات نظراً لأن الفقير والغني يدفعانها بالمثل)، إلا أن النظام الضريبي الفلسطيني ما يزال معتمداً بشكل أساسي على الضرائب غير المباشرة والتي يتم جبايتها من كافة فئات المجتمع على حد سواء. وبالمقارنة مع الدول العربية فإن نسبة اسهام ضريبة الدخل من مجموع الإيرادات الضريبية تبلغ حوالي 17% في الأردن، علماً بأن المعدل العام في الدول الأخرى حوالي 34.4% من مجموع الإيرادات⁵. وبحسب تقرير صادر عن مؤسسة أوكسفام فإن فلسطين تعد من أسوأ 10 دول عندما يتعلق الأمر بالنظام الضريبي ومكوناته⁶.

³ جلسة الحكومة الفلسطينية بتاريخ 2021/11/29

⁴ [The Economic Costs of the Israeli Occupation for the Palestinian People: Cumulative Fiscal Costs \(unctad.org\)](https://unctad.org/en/publications-and-publications/the-economic-costs-of-the-israeli-occupation-for-the-palestinian-people-cumulative-fiscal-costs.aspx)

⁵ تقرير مؤشر العدالة الضريبية، المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية، 2018

⁶ [Fighting Inequality in the time of COVID-19: The Commitment to Reducing Inequality Index 2020 \(openrepository.com\)](https://openrepository.com/publication/2020)

ضريبة المشتريات:

تقرض هذه الضريبة على سلع محددة مثل الكحول، والسجائر، والكيماويات، والسيارات، وتختلف عن ضريبة القيمة المضافة بأن الأخيرة تقرض كنسبة أما ضريبة المشتريات تقرض كقيمة من سعر السلعة.

قامت وزارة مالية دولة الاحتلال بفرض ضريبة مشتريات على مجموعة من السلع (العصائر، مخزون سوائل السجائر الالكترونية والسجائر الالكترونية، وزيت التشحيم وبدائل الوقود)، الأمر الذي انعكس على الضرائب المحلية، وبالتالي على أسعار هذه السلع التي سيتحملها المستهلك. وعلى إثر ذلك، أصدرت الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة مذكرة داخلية بشأن تعديل التعرفة الجمركية لستة أنواع من السلع التي لها تأثير على الصحة العامة والبيئة (المشروبات الغازية، مشروبات الطاقة، العصائر المحلاة، مراكز العصائر والمشروبات التي تحتوي على سكر، أدوات مائدة بلاستيكية)، وأوضحت وزارة المالية بأن تحديد التعرفة الجمركية على السلع المستوردة يتم وفقاً للنسب المعتمدة من قبل دولة الاحتلال، ويأتي ذلك نتيجة وجود الغلاف الجمركي المتفق عليه بموجب اتفاق باريس الاقتصادية.

حيث أشارت الوزارة في التوضيح الذي أصدرته بأن دولة الاحتلال أصدرت قرار بتعديل التعرفة الجمركية على ضريبة شراء سلع محددة في شهر تشرين الثاني 2021، وأصبح نافذاً خلال مع بداية هذا العام⁷. لا بد من الإشارة إلى أن ذلك يندرج ضمن ضريبة الشراء والمكوس وليس التعرفة الجمركية كما أشارت وزارة المالية في توضيحها، الأمر الذي يعني بإمكانية تجنب تطبيق هذه الزيادة لوقوعها ضمن الضرائب وليس الجمارك الملزمة، حيث ستعمل هذه الزيادة على رفد خزينة دولة الاحتلال وخزينة السلطة بعوائد مالية جديدة، ستتدرج على شكل رفع أسعار هذه السلع بنسبة قد تصل إلى 30%، ستقع على كاهل المواطن/ة.

ويشير ذلك إلى ارتباط السياسة الضريبية وتبعيتها لسياسة دولة الاحتلال، وصعوبة إحداث انفكاك اقتصادي عن الاحتلال في ظل وجود غطاء جمركي، وعدم توفر مصادر تمويل مستقرة لموازنة الحكومة الفلسطينية الأمر الذي يدفعها لنسخ القرارات الضريبية الصادرة عن دولة الاحتلال دون تقييم اقتصادي لأثرها على الاقتصاد الفلسطيني.

مع العلم أن هناك نوع من عدم الوضوح في القاعدة التي يتم على أساسها رفع أسعار السلع ارتباطاً برفع ضريبة الشراء من دولة الاحتلال، فكما تمت الإشارة سابقاً فإن هناك ضرائب فرضت من دولة الاحتلال على مجموعة من السلع، التي أدت إلى ارتفاع أسعار السجائر الالكترونية، العصائر والمشروبات الغازية، إلا أن هناك سلع أخرى تم رفع أسعارها في دولة الاحتلال ولم يقابلها رفع لنفس السلع في الضفة الغربية وقطاع غزة، ونذكر من هذه السلع زيوت السيارات. ويرتبط ذلك بعدم وضوح السياسة التجارية الفلسطينية المبنية على أساس اتفاق باريس الاقتصادي الذي يتضمن قوائم سلعية غير منشورة، ولا يوجد قواعد واضحة فيما يحكم استيرادها وأسعارها والضرائب المفروضة عليها.

⁷ توضيح وزارة المالية بخصوص التعديلات على التعرفة الجمركية على بعض السلع من قبل الجانب الإسرائيلي، تم نشره على الصفحة الرسمية لوزارة المالية بتاريخ 4 كانون ثاني 2022، تم زيارة الصفحة بتاريخ 7 كانون ثاني 2022،

<https://www.facebook.com/475599329253515/photos/a.565568633589917/2673675936112499>

ضريبة الدخل:

تم إصدار أول قانون ضريبة دخل فلسطيني عام 2004، وبعد عدة تعديلات متلاحقة خلال الأعوام 2004-2011، صدر عام 2011 قرار بقانون ضريبة الدخل، وقد أسهم في رفع نسبي لمساهمة ضريبة الدخل وزيادة الجباية الضريبية. وتتوزع إيرادات ضريبة الدخل لتشكّل ما نسبته حوالي 43% من الشركات، وحوالي 14% من الأفراد، و43% من الاقتطاعات من الرواتب، مضافاً إليها التحويل من المقاصة (ضريبة العمال). مع الإشارة إلى أن أعلى شريحة في القانون المطبق هي الأفراد والشركات على حد سواء بنسبة بلغت 15% (باستثناء شركات الاتصالات وشركات الامتياز بنسبة 20%)، وهذا يشير إلى أن الأفراد الذين يتقاضون 150 ألف شيكل فأكثر يعاملون معاملة الشركات الكبيرة⁸. وعلى الرغم من إجراء العديد من التعديلات على قانون ضريبة الدخل، سواء بزيادة عدد الشرائح أو تخفيضها، أو زيادة الإعفاءات، إلا أنه بشكله الحالي لم يساهم في توزيع الأعباء الضريبية بالشكل العادل، كما لم يحقق هدفه في محاربة ظاهرة التهرب الضريبي. وبالرغم من اختلاف التقديرات حول حجم التهرب الضريبي، إلا أنه يشكل أكثر من 37% من مجموعة الإيرادات الضريبية⁹، فضلاً عن أن القانون أغفل إدراج الأنشطة غير التقليدية والتي تولد الأرباح العالية مثل الصفقات والمعاملات العقارية والمضاربات في الأسواق المالية¹⁰.

إضافة إلى ظاهرة التهرب الضريبي، تعاني منظومة الضرائب من ظاهرة التجنب الضريبي، رغم أنها لا تنطوي على مخالفة صريحة للقانون، إلا أنها تمس بجوهر وروحه. ومثال ذلك استغلال الثغرات القانونية في قانون تشجيع الاستثمار لتمديد الإعفاءات والامتيازات عبر نقل الملكية لأحد أفراد العائلة. وبحسب هيئة تشجيع الاستثمار بلغ حجم رأس المال الحاصل على إعفاء ضريبي 756 مليون دولار منذ تأسيس الهيئة¹¹. كما تتعلق بعض الإشكاليات التي تؤدي إلى خسارة الإيرادات الضريبية من خلال فرض مبلغ مقطوع على إجمالي الدخل الخاضع للضريبة للعديد من المهن الحرة، والتي أصبحت لا تتسجم والدخل الفعلي المتحقق للعاملين في تلك المهن مثل (المحامين، الأطباء، المهندسين...).

المواطن يدفع الضريبة والحكومة لا تجبها

إن غياب القوانين الصارمة والعقوبات المشددة فيما يتعلق بالتهرب الضريبي، بالإضافة إلى ضعف قدرات دوائر الجباية والعاملين/ات فيها في فتح ملفات للمكلفين وضمان تسديد الأعباء الضريبية، يؤدي إلى زيادة نسب التهرب، وبالمحصلة فإن الضريبة التي لا تقوم الحكومة بتحصيلها يتحملها المواطن ويستفيد منها التاجر/ مقدم الخدمة.

ومن الأمثلة الراهنة على ذلك، مشكلة التهرب الضريبي في القطاعات المهنية، حيث بلغ حجم الجباية في القطاعات المهنية 11% فقط، وهذا يؤشر بوضوح إلى وجود مشكلة تهرب ضريبي وليست مشكلة فرض ضرائب جديدة، كما تمت الإشارة في بيان نقابة الأطباء الصادر بتاريخ 7 كانون ثاني 2022،¹² الذي رفض المقترح الجديد لقانون ضريبة القيمة المضافة الذي يشمل فرض ضريبة على الأجور إضافة لفرض ضريبة على الخدمة التي يقدمها الأطباء، والتي سيتحملها

⁸ ورقة حول مشروع إصلاح قانون ضريبة الدخل، جلسة نقاش معهد أبحاث السياسات الاقتصادية ماس، 2021

⁹ دراسة تقييمية لقانون ضريبة الدخل لعام 2011، المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية، 2015

¹⁰ تقرير مؤشر العدالة الضريبية، المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية، 2018

¹¹ ورقة حول مشروع إصلاح قانون ضريبة الدخل، جلسة نقاش معهد أبحاث السياسات الاقتصادية ماس، 2021

¹² نقابة الأطباء – الصفحة العامة، بيان صادر عن نقابة الأطباء بتاريخ 7 كانون ثاني 2022. <https://bit.ly/3q66Ya7>

المواطن. حيث يركز البيان على رفع ضريبة القيمة المضافة على الخدمات التي يقدمها الأطباء بمعزل عن الأسعار والتي هي مرتفعة في الأساس، حيث يعمل الأطباء على بيع ذات الخدمة التي يقدمونها للمرضى لشركات التأمين، ولكن بتسعيرة أقل ب 50% من تلك التي يدفعها المواطن العادي مباشرة.

هذا بالإضافة إلى وجود ملاحظات حول حجم المراجعات والمعاينات التي يجريها الأطباء، وأثر ذلك على نوعية التشخيص وكفاية الوقت الذي يمنحه كل طبيب لكل حالة، وصحيح أنه لا يوجد دليل عيني على ذلك، إلا أن تجارب الأفراد تشير إلى وجود ذلك كظاهرة.

وقد أشارت وزارة المالية في توضيح صادر عنها، بأن ما يتم متابعته مع الأطباء هي الضرائب الناتجة عن الخدمات التي يقدمونها للمستشفيات الخاصة، وهذا أمر لا بد منه لضمان التصريح عن الدخل. كما تم التأكيد أن تسعيرة الكشفيات، المرتفعة في الأساس، لن تتغير ولن يتم إضافة أعباء مالية جديدة على المرضى.

وبالتالي، فإن التطرق للحديث عن ضريبة القيمة المضافة في هذا القطاع على وجه التحديد لا يصح دون حل إشكاليات التهرب في ضريبة الدخل، والتخوف الحقيقي هنا من رفع سعر الكشفية التي سيتحملها المريض/ة ألا تحتسب فعلياً ضمن دخول الأطباء، وبالتالي لا تدفع عليها ضريبة دخل نتيجة ضعف القوانين والتشريعات التي تجرم التهرب الضريبي.

ضريبة القيمة المضافة:

هناك خلل في طبيعة السلع التي تفرض عليها الضرائب، أو يتم رفع الضرائب/الجمارك المفروضة عليها أصلاً، ففي توضيح نشرته وزارة المالية على صفحتها الرسمية بخصوص مذكرة تعديل قيم بعض السيارات، أشارت الوزارة أن المذكرة التي تم تبادلها عبر مواقع التواصل الاجتماعي لم يتم اعتمادها وإنما هي مذكرة داخلية، وأن القيم الجمركية لم يحدث عليها أي تغيير¹³، مع العلم أن السيارات تعتبر من السلع الكمالية، وهذا ما فشل مشروع قرار بقانون بشأن القيمة المضافة في معالجته، حيث أنه لم يفرض تمايزاً في نسب ضريبة القيمة المضافة على السلع والخدمات التي يتم بيعها أو تزويدها للمستهلك النهائي؛ بدءاً من نسب صفرية على السلع والخدمات الأساسية مثل السكر والطحين والأرز والحليب، على أن تتصاعد على بقية السلع والخدمات حسب درجة كماليته.

هذا بالإضافة إلى العديد من الملاحظات التي قدمها المرصد بخصوص قرار بقانون القيمة المضافة، والذي جرى تعديله بناءً على الحوارات مع المرصد وائتلاف عدالة، وتركز الملاحظات على أهمية فرض إعفاءات ضريبية على المنتجات المحلية في القطاعات الاقتصادية الحيوية من قبيل قطاع الزراعة، وقطاع الصناعات الغذائية؛ الأمر الذي من شأنه زيادة تنافسية هذه المنتجات في السوق المحلي أمام منتجات الاحتلال، وأن تخلق عوائد اقتصادية واجتماعية.

¹³ الصفحة الرسمية لوزارة المالية – فلسطين، <https://bit.ly/3zDp71V>.

وغيرها من الملاحظات التي تركز فكرة أن ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة عمياء، لا تراعي نوعية السلع، كما لا تراعي أولوية قطاعات اقتصادية على أخرى.

كما حافظ مشروع القانون على فرض ضريبة القيمة المضافة بنسبة 16% كما هي موحدة وبدون تغيير على جميع الأنشطة التجارية، وجميع السلع بغض النظر عن أهميتها وحيويتها للمستهلكين. أي أن هذا المشروع لا يميز بين مجموعات السلع والخدمات تبعاً لحاجة وظروف معيشة المستهلكين الاقتصادية والاجتماعية، كما أنه يكرس الأمر العسكري والاتفاقيات الاقتصادية المجففة الموقعة مع الاحتلال، دون التفكير بالخلاص منها ومن تبعاتها.

لم يقدم مشروع القانون أية حوافز أو إعفاءات ضريبية للقطاعات الاقتصادية الانتاجية الحيوية، بل تعامل معها كلها تقريباً بنفس المنطق والمنهج. وهناك بعض الاستثناءات لهذه القاعدة تتمثل في إعفاء بعض الأنشطة مثل مبيعات الحجر والرخام الخام، وأنشطة التطوير العقاري والانتاج الزراعي النباتي. ولا يختلف مشروع القانون كثيراً عن النظام النافذ حالياً بهذا الشأن، وهذا ما يؤكد ما ورد في النقطة السابقة من تكريس لنظام اقتصادي تابع.

التسرب المالي:

يعتبر التسرب هو ما تقده السلطة الفلسطينية جراء خسارة الإيرادات لصالح الاحتلال، بسبب السيطرة على قنوات التجارة، ومقيدات الاقتصاد الفلسطيني. تتفاوت التقديرات حول الحجم الفعلي لقيمة التسرب المالي، فبحسب دراسة صادرة عن ائتلاف أمان؛ تقدر الخزينة العامة حوالي 509 مليون دولار سنوياً¹⁴، كخسائر ناتجة عن الخروقات الاسرائيلية لبنود اتفاقية باريس، بالإضافة إلى الاجحاف في بعض بنود الاتفاقية، التي أصبحت لا تتسجم مع الواقع الفعلي، مثل العمولة الإدارية. وبحسب تقرير الاونكتاد قدرت قيمة التسرب المالي للعام 2015 بـ (473.6) مليون دولار (لا تشمل التسرب الناتج عند عدم تحويل كامل ضريبة الدخل للعمال داخل الخط الأخضر والمستوطنات)¹⁵

ويمكن حصر قنوات التسرب المالي بما يلي: التسرب الناتج عن الاستيراد غير المباشر أي عن طريق الاحتلال، التهريب الجمركي، والتهرب الضريبي المتمثل بإخفاء الفواتير أو التلاعب في قيمتها أو تهريب البضاعة في المناطق الرمادية ومناطق ج الخارجة عن سيطرة السلطة الفلسطينية، التسرب الناتج عن عدم تحويل ضريبة الدخل للعاملين داخل الخط الأخضر والمستوطنات بدون تصريح، إضافة إلى عدم تحويل ضريبة المعادلة، والتسرب الناتج عن عدم تحويل الضرائب الناتجة عن الأنشطة الاقتصادية الاسرائيلية في مناطق (ج)، الرسوم الإدارية 3% (والتي أيضاً تشمل المحروقات بالرغم من عدم وجودها ضمن بروتوكول باريس).

تطرح العديد من الدراسات توصيات بشأن اللجوء للاستيراد المباشر عوضاً عن الاستيراد عن طريق الاحتلال، وذلك لمحاولة تخفيض نسب التسرب المالي، إلا أن العراقيل التي يضعها الاحتلال الاسرائيلي تجعل المستورد يلجأ للاستيراد

¹⁴ أشكال التسرب المالي والخسائر التي تتكبدها السلطة الفلسطينية ضمن العلاقة مع الجانب الإسرائيلي، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان، 2020.

¹⁵ The Economic Costs of the Israeli Occupation for the Palestinian People: Cumulative Fiscal Costs (unctad.org)

عن طريق الاحتلال بالرغم من الخسائر المترتبة على ذلك. كما تشير التقديرات إلى أن الواردات الاسرائيلية تشكل نحو 55% من إجمالي الواردات إلى فلسطين (50% منها تتكون من 5 سلع استراتيجية وهي الوقود والكهرباء والمياه والاسمنت والأعلاف)¹⁶.

الإصلاحات المقترحة:

تقدم هذه الورقة جملة من الاقتراحات التي قد تسهم في زيادة الإيرادات الضريبية للحد من الأزمة المالية، بالتوافق مع العدالة الضريبية، من منطلق تعظيم الضرائب المباشرة كأساس لتحقيق العدالة على حساب الضرائب العمياء مثل ضريبة القيمة المضافة، ووجوب الإصلاحات في قانون ضريبة الدخل، وبناء على ذلك تقترح الورقة:

- العمل على تعديل قانون ضريبة الدخل، واعتماد نظام تصاعدي على الدخل بدءاً من الإعفاءات على الدخل التي تقل مثلاً عن 55.000 ألف شيكل، أما الدخل الأعلى من ذلك فيتم فرض نسب تدريجية تبدأ من 10% لتصل 35% على البنوك وشركات التأمين. مع ضرورة مراعاة عدد أفراد الأسرة، عبء الإعالة، والحالة الاجتماعية.
- توسيع القاعدة الضريبية، من خلال إدراج العديد من الأنشطة غير المدرجة ضمن القانون المتبع حالياً، مثل أنشطة العقارات، وأنشطة البورصة المالية، والأسهم والأوراق المالية.
- إعادة النظر في مساهمة الضريبة من المهن الحرة، وآلية احتساب ضريبة الدخل للخاضعين لها.
- يجب فرض تمايز في نسب ضريبة القيمة المضافة على السلع والخدمات التي يتم بيعها أو تزويدها للمستهلك النهائي؛ بدءاً من نسب صفرية على السلع والخدمات الأساسية مثل السكر والطحين والأرز والحليب، على أن تتصاعد على بقية السلع والخدمات حسب درجة كماليتها، وهذا ما فشل القرار بقانون في معالجته.
- يجب فرض إعفاءات ضريبية على المنتجات المحلية في القطاعات الاقتصادية الحيوية من قبيل قطاع الزراعة، وقطاع الصناعات الغذائية؛ الأمر الذي من شأنه زيادة تنافسية هذه المنتجات في السوق المحلي أمام منتجات الاحتلال، وأن تخلق عوائد اقتصادية واجتماعية.
- مراجعة قانون تشجيع الاستثمار، والعمل على تشجيع الاستثمارات ومنح الإعفاءات للمنشآت المتوسطة والصغيرة، ووقف الاستقادة لكبار الشركات التي استقادت لأكثر من عقدين حتى الآن من إعفاءات ضريبية.
- العمل على الحد من ظاهرة التهرب الضريبي، من خلال تعديل العقوبات للمتهربين ضريبياً، وتكثيف الدور الرقابي، والضغط باتجاه السماح للضابطة الجمركية للعمل في مناطق ج.
- الضغط باتجاه العمل وفق نظام الكتروني لفواتير المقاصة، للحد من التلاعب في الفواتير.
- العمل وفق الانفكاك التدريجي من التبعية الاقتصادية للاحتلال، والعمل على إيجاد مصادر أخرى لاستيراد السلع الأساسية مثل الوقود والاسمنت.

¹⁶ أشكال التسرب المالي والخسائر التي تتكبدها السلطة الفلسطينية ضمن العلاقة مع الجانب الإسرائيلي، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان، 2020.